

## قانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للتنمية  
والائتمان الزراعي

عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد اضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٧٧٤٧٥٤٣ جنيها ( فقط وقدرها سبعة ملايين وسبعمائة وسبعين ألفا وخمسماة وثلاثة وأربعون جنيها لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة الاعتمادات والاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٧٧٤٧٥٤٣ جنيها ( فقط وقدرها سبعة ملايين وسبعمائة وسبعين ألفا وخمسماة وثلاثة وأربعون جنيها لا غير ) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول - الأجور بمبلغ ٥٦٢٩١٧ جنيها .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحسويلات الجارية بمبلغ ٢١٨٤٦٣٦ جنيها .

نانيا - الایرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الایرادات الجارية بالباب الثاني - الایرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٧٧٤٧٥٤٣ جنيهها ( فقط وقدره سبعة ملايين وسبعمائة وسبعين ألفا وخمسين وثلاثة وأربعون جنيهها لا غير ) .

( الماده الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ شهر .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ ( ١٥ يوليه سنة ١٩٨٥ ) .

حسني مبارك